

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الاحزاب السياسية والقوانين المعدلة له ؛

فسرد :

(المادة الأولى)

تكون عضوية لجنة شئون الاحزاب السياسية المنصوص عليها في البند (٤) من المادة الثامنة من القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الاحزاب السياسية المعدلة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ للسيد/ محمد عبد الحميد رضوان، وزير الدولة لشئون مجلسى الشعب والشورى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٠٧ (٨ ديسمبر سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك